

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٥٥ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير عام هيئة ستاد ناصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة ستاد ناصر؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٠ لسنة ١٩٧١ بتنظيم الجهاز الحكومي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩٥ لسنة ١٩٧١ بتنظيم ومسئوليات المجلس الأعلى للرياضة؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد/ عبد المنعم عثمان محمد، مديرًا عامًا لهيئة ستاد ناصر من فئة مدير عام (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرًا عامًا للجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٣٩٢ (٢٥ نوفمبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٥٦ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير عام للإدارة العامة للحجر الزراعي بوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد / عبد الفتاح محمد قويسني، مديرًا عامًا للإدارة العامة للحجر الزراعي بوزارة الزراعة من فئة مدير عام.

مادة ٢ - على وزير الزراعة واستصلاح الأراضي تنفيذ هذا القرار ما

مديرًا عامًا للجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٣٩٢ (٢٥ نوفمبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٥٧ لسنة ١٩٧٢

بتعيين السيد المهندس أحمد كمال الدين عثمان

في وظيفة مدير عام مهندس بوزارة الصحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد المهندس أحمد كمال الدين عثمان، في وظيفة مدير عام (مهندس) من الفئة (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) بمستوى الإدارة العليا بوزارة الصحة.

مادة ٢ - على وزير الصحة تنفيذ هذا القرار ما

مديرًا عامًا للجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٣٩٢ (٢٥ نوفمبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٦٢ لسنة ١٩٧٢

إعادة تشكيل مجالس إدارة شركات المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠١ لسنة ١٩٦٨ بتشكيل مجالس إدارة شركات المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠٣ لسنة ١٩٦٩ بتشكيل مجلس إدارة الشركة العامة للإبحات والمياه الحفوية؛